478268 ـ هل يشرع عند زيارة القبور التحدث إلى الأموات؟

السؤال

هل التحدُّث إلى شخصٍ ميّت حرام أم شِرك، لا أقصد الدعاء أو طلب المساعدة، أقصد فقط التحدُّث إليه، أعط الأدلة من القرآن والسنة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

المشروع عند زيارة القبور السلام عليهم، والدعاء لهم، وليس التحدث معهم.

وقد روى مسلم (975) عن بُرَيْدَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَلَاحِقُونَ أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ.

وعند النسائي (2040) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَى عَلَى الْمَقَابِرِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ لَنَا وَلَكُمْ .

وسواء قيل: إن الأموات يسمعون، أو لا يسمعون؛ فإن التحدث إليهم كما يُتحدث إلى الأحياء لم يرد، ثم هو باب إلى جملة مفاسد، كالتعلق بهم، وبث الهموم والأحزان إليهم، وربما قاد ذلك إلى اعتقاد أنهم يعلمون الغيب، أو قاد إلى دعائهم وسؤالهم.

ولو كان الحديث إلى الأموات خيرا، لسبقنا إليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وقد قال تعالى: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا المائدة/ 3.

"قال ابن الماجشون: سمعت مالكا يقول: " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة، لأن الله يقول: اليوم أكملت لكم دينكم [المائدة: 3]، فما لم يكن يومئذ دينا، فلا يكون اليوم دينا" انتهى من "الاعتصام" للشاطبي (1/ 64).

وعليه؛ فيقتصر الزائر على الوارد، فيسلم ويدعو، ثم ينصرف.

وإن حصل أن تحدث الشخص إلى الميت بشيء، فلا يقال بأنه شرك أو محرم، بل يقال: إنه ليس بمشروع وقد يؤدي إلى محظور، فالخير في تركه.

والله أعلم.